

## الباب الخامس

### الإختتام

#### أ. الاستنتاجات

بعد أن يبذل الباحث جهده في نقد مصادر بعض الأحاديث في كتاب الفرائد السننية والدرر البهية وبحث الاستدلال للأعمال التي في ذلك الكتاب من فعل تلك الأعمال ومن أنكرها، وجد الباحث أن بعض الحديث في ذلك الكتاب مصدره ليس ب صحيح. وتفصيله هكذا :

١. تعظيم مولد النبي عليه الصلاة والسلام حديثه ستة، ٢ الحديث المرووع و ٤ الحديث الموقوف. كل مصدرها ليس ب صحيح. بل أن تلك الأحاديث لا أصل لها.
  ٢. التوسل حديثه سبعة، ٤ الحديث المرووع و ٣ الحديث الموقوف. خمسة منها صحيحة المصادر، والباقي مصدره ليس ب صحيح، وهو الحديث الأول والثالث.
  ٣. التلقين، فيه ٣ الحديث المرووع. كل مصدرها صحيح.
  ٤. زيارة القبور وما يتصل بها، فيه ٤ الحديث المرووع. ثلاثها صحيح المصدر، والباقي ليس ب صحيح وهو الحديث الثاني.
  ٥. القنوت في الصبح حديثه ثمانية، ٥ الحديث المرووع و ٣ الحديث الموقوف. ستها مصدرها صحيح، والباقي ليس ب صحيح وهو الحديث الأول والرابع.
- وأما بحث الاستدلال للأعمال من فعلها ومن أنكرها فللحص الباحث أن اختلافهما بسبب اختلافهما للمسألة الأساسية. وهي مسألة البدعة وتصنيفها، ومسألة وجهة النظر

لل الحديث أهواً صحيحاً أو ضعيفاً أو موضوعاً، ومسألة احتجاج الحديث، ومسألة فهم الحديث، ومسألة الحديث المنقول اليهما.

### بـ. الإقتراحات

وهذا البحث ليس بكماله، إذن، أراد الباحث أن يوجد بعده الباحث الآخر الذي يكمل هذا البحث. لأنه إذا أردنا أن نجعل الكتاب معتتمداً للموضوع فينبغي علينا أن نفتشه أولاً لتكون مادته صحة في الولاية العلمية ولا نقلد الآراء بتقليد عمي يضلنا في الضلال.

وأما من ناحية الاستدلال فقال الباحث إن الإختلاف هو أمر غالب. فان كل العلماء يملكون الطرق التي يجب علينا تعظيمها. المناقضة العلمية في أي مسألة هي أمر صحيح، لكنه لا تكون تلسك المناقضة تحرّب اتحاد الأمة. اذا كان بعض الناس يصح أن يسمى الأمر بالمحظور ففي نفس الوقت يصح لبعض الناس الآخر أن يسمى بالجائز وعكسه، بشرط أن كل واحد يملك الدليل المسؤول عنه.